

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيها يختص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء الدينيين والأديان المسموح بها في البلاد والقوانيين المعطلة له ،

قرر :

(المادة الأولى)

الترخيص لطائفة الأقباط الأنجيليين بإقامة كنيسة الكرازة بالأنجيل بشارع أبو سعد بمدينة أسيوط محافظة أسيوط على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٧ (٩ يونيو سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٣ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيها يختص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء الدينيين والأديان المسموح بها في البلاد والقوانيين المعطلة له ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٢٠ لسنة ١٩٦٨ ،

قرر :

(المادة الأولى)

الترخيص لطائفة الأقباط الكاثوليك بإقامة كنيسة لها بقريبة جهينة الغربية مركز جهينة محافظة سوهاج ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٧ (٩ يونيو سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

وذلك في إطار التخطيط المقرر للدولة وفقا لأولويات تنفيذ المشروعات ،

(المادة الثالثة)

على الوزراء كل فيما يخصه إصدار القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٧ (٢٣ يونيو سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥١ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيها يختص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء الدينيين والأديان المسموح بها في البلاد

قرر :

(المادة الأولى)

الترخيص لطائفة الأقباط الكاثوليك بإقامة كنيسة لها بقريبة جهينة الغربية مركز جهينة محافظة سوهاج ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٧ (٩ يونيو سنة ١٩٧٧)

أنور السادات